

أن تكون مصنفاً

• REC



اعتباطية تدابير المراقبة الإدارية في تونس

تصنيف الأشخاص المعنيين يرجع إلى انتماءاتهم الدينية، قرباتهم من أشخاص يشته في علاقتهم بأعمال إرهابية او سبق ان وجهت لهم تهمة في قضية إرهابية ووقعت تبرئتهم من قبل قاضي التحقيق أو على إثر محاكمة.

تحت طائلة هذه الإجراءات، فمسار التصنيف أو الاخضاع للإجراءات حدودية هو مسار غامض كليا إذ لا تُعلم الادارة أبدا الأشخاص بخضوعهم للإجراءات المراقبة التي هم تحت طائلتها ولا تكشف أيضا عن الاسباب أو الشكوك التي تبرر وضعهم تحت هذه الإجراءات في عديد الحالات، يظهر ان

أين تكمن اعتبارية إجراءات المراقبة الإدارية؟

عند تقييد الحريات ففي اغلب الحالات يكون هذا التقييد غير محدد بالزمن ودون سبب أو توضيح يعلم به الشخص الخاضع لإجراء لتفسير هذا الوضع.

اما بالنسبة للرقابة القضائية من طرف المحكمة الإدارية على هذه الإجراءات فهي بعيدة عن سرعة الفصل ومعرقلة بصفة ظاهرة من قبل وزارة الداخلية، فببحث وأمام غياب الإعلام بالخضوع لهذه الإجراءات فالمعنيين مطالبين بمد المحكمة الإدارية بأدلة حول محاضر البحث الواصفة لدى الجيران وعلى الضغوط الممارسة من طرف أعوان الامن على أبواب العمل، في حين تكون مراقبة التناسب والضرورة صعبة التحقيق عندما تقتصر الادارة على تقديم ادعاءات نمطية ضد الأشخاص المصنفين لتبرير هذه الممارسات.

اغلب إجراءات المراقبة المذكورة في التقرير تمس من عديد الحقوق والحريات الأساسية المضمونة في الدستور التونسي وأيضا في القانون الدولي لحقوق الانسان مثل: حرية التنقل، حق عدم الاحتفاظ بطريقة تعسفية وأيضا حق احترام الحياة الخاصة وحرمة المسكن، نظريا يمكن لبعض هذه الحقوق والحريات ان تقيد من طرف الدولة على شرط احترام 3 مبادئ اساسية منصوص عليها في الدستور والقانون الدولي، هذه الإجراءات يجب ان تكون ضرورية ومتناسبة وخاضعة لرقابة قضائية سريعة وجدية وناجعة. بعض الإجراءات التقييدية المنصوص عليها طلب التقرير مثل الإقامة الجبرية ومنع مغادرة البلاد قد ضمنت ضمن نص تنظيمي وليس تشريعي في حين البعض الآخر مثل الاستدعاءات المتكررة لمراكز الشرطة والوضع على الذمة المطول عند المراقبة على مستوى الطرقات لا يستندون إلى أي أساس قانوني، التناسب والضرورة ليس أيضا متوفر

ماهي آثار تطبيق إجراءات المراقبة الإدارية للاعتبارية على الأشخاص المعنيين وعلى مقريهم؟


يفضل بعض الأشخاص نتيجة الألم النفسي الذين يشعرون به أن يُدانوا ويعاقبوا بالسجن على ان يخضعوا لهذا النوع من الإجراءات وقد عبر أحدهم عنه «ان تكون مدانا بحكم لم يصدره أحد وينفذه الجميع» عقوبة غير محددة في الزمن، غير مبررة ولا حتى محصورة بمجال، عقوبة واصمة ومقلقة تخلف خوفا وانهيارا قد ويؤدي إلى حل تدريجي للروابط العائلية.

تعتبر إجراءات المراقبة الإدارية، كما هي مطبقة في تونس ليست فقط اعتبارية وإنما في اغلب الاحيان مكونة لمرسلة أمنية قد ترتقي إلى سوء معاملة وقد تُخلف أضرارا مادية ونفسية خطيرة. كثير من الأشخاص الخاضعين لإجراءات والذين تعهدت المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب بملفاتهم فحذوا عملهم واجبروا على تغيير مقرات سكنهم بسبب الضغوط الأمنية.

هل تعتبر إجراءات المراقبة الإدارية دائمة غير مشروعة؟ هل لا تعتبر ضرورية للوقاية من الإرهاب؟

الهجمات الإرهابية ومن كل خطر يمكن ان يداهم الامن القومي، هذا لا يمكن ان يتم الا عبر وضع إجراءات رقابة ومراقبة ضد اشخاص يعتبرون «خطيرون». لكن مسؤولية

المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب مدركة تماما للتحديات الأمنية التي تواجهها الدولة التونسية وتقدر ان للحكومة الحق بل وأيضا الواجب في اتخاذ إجراءات للتوقي من



أن تكون مصنفًا

يخضع عشرات الآلاف من التونسيين إلى إجراءات مراقبة إدارية من قبل وزارة الداخلية من أجل شبهة علاقتهم بنشاط إرهابي، ممنوعين من السفر ومن استخراج الوثائق الرسمية، مهران سلين من قبل القوات الأمنية في منازلهم وفي الشارع وكذلك في مقرات العمل. يخضع هؤلاء الأشخاص وغالبا منذ سنوات الى عقوبة اعتبارية بدون حكم ولا سبب ولا مدة انتهاء فهي عقوبة تخلف آثار مدمرة لهم ولعائلاتهم ولمحيطهم

ماذا نعتني بإجراءات المراقبة الإدارية؟

البلاد , الاستدعاءات المتكررة لمراكز الشرطة , التفتيش خارج إطار أي إجراء قضائي , الوضع على الذمة المطول عند المراقبة على مستوى الطرقات أو على مستوى الحدود لغاية استرشادية أو أيضا محاضر البحث عن طريق الجيران و زيارات أعوان الامن لمحللات السكنى او لمقرات العمل.

هي أساسا إجراءات تقييد الحرية مقرررة من طرف وزارة الداخلية ضد أشخاص يشته في أنهم يشكلون تهديدا للنظام العام والأمن القومي .هذه الإجراءات التي تهدف أساسا إلى الوقاية من اقتراف إرهابية يمكن ان تأخذ أشكالا مختلفة مثل الإقامة الجبرية , المنع من مغادرة

من يخضع لإجراءات المراقبة؟

سند، برنامج المساعدة القانونية والنفسية والاجتماعية والصحية لضحايا التعذيب وسوء المعاملة في تونس.

يستنتج من شهادات الضحايا، ان الأشخاص الخاضعين لإجراءات مقيدة لحرية التنقل لا يعلمون لماذا يتم وضعهم

يخضع لإجراءات المراقبة الإدارية أشخاص - رجال ونساء- مدرجين ضمن إجراءات حدودية من طرف وزارة الداخلية بسبب شبهة ظورتهم الناتجة عن قربهم من مجموعات إرهابية، هذا وقد وثقت المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب حالة 20 شخصا - 18 رجلا وامرأتان - تعهدت بهم في إطار برنامج

